

أحكام القرآن

بسم الله الرحمن الرحيم .

واحتج بأن D قال ثلاثة قروء ولا معنى للغسل لأن الغسل رابع .

واحتج بأن الحيض هو أن يرخي الرحم الدم حتى يظهر